

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٩٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مركز بنيها المختصة بنظر القضاة رقمي ٢٢٤ ، ٥٦٦ لسنة ٢٠١٥ محكمة جنح مركز بنيها ، محكمة جنح مركز طوخ المختصة بنظر القضايا أرقام ١٣٤٤ ، ٣٠٣٢ ، ٢٥٩٣ ، ٣٠٣٩ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز طوخ ، محكمة جنح مركز شبين القناطر المختصة بنظر القضايا أرقام ١٥٠٢ ، ١٨٩١ ، ١٨٩٢ ، ٢٠٣٨ ، ٢٠٦٣ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز شبين القناطر ، محكمة جنح مركز الحانكة المختصة بنظر القضايا أرقام ٦٢٩ ، ١٠١٧ ، ١٢٩٦ ، ١٥٣١ لسنة ٢٠١٥ جنح مركز الحانكة ، محكمة جنح طفل مركز بنيها المختصة بنظر القضية رقم ١ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز بنيها ، محكمة جنح طفل مركز الحانكة

المختصة بنظر القضيتين رقمى ٢ ، ٤ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز المانكة ، محكمة جنح طفل مركز شبين القناطر المختصة بنظر القضية رقم ٤ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز شبين القناطر ، محكمة جنح طفل مركز طوخ المختصة بنظر القضية رقم ٣ لسنة ٢٠١٥ جنح طفل مركز طوخ ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٢/١ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٢/١

صدر في ٢٠١٥/١/٢٧

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر